

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠

5 May 2010
Arabic
Original: English

نيويورك، ٣-٢٨ أيار/مايو ٢٠١٠

مذكرة شفوية مؤرخة ٥ أيار/مايو ٢٠١٠ موجهة إلى رئيس المؤتمر من البعثة
الدائمة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم
المتحدة تحياتها إلى رئيس مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم الانتشار النووية لاستعراض المعاهدة
عام ٢٠١٠، وتتشرف بأن ترفق طيه بياناً باسم الاتحاد الروسي والصين وفرنسا والمملكة
المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بغية إدراجه باعتباره وثيقة من وثائق المؤتمر
(انظر المرفق).



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٥ أيار/مايو ٢٠١٠ الموجهة إلى رئيس المؤتمر من البعثة الدائمة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة بيان موجه من الاتحاد الروسي وجمهورية الصين الشعبية وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية إلى مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠

١ - يؤكد الاتحاد الروسي وجمهورية الصين الشعبية وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية تأكيدهم القوي والثابت لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، بمناسبة انعقاد المؤتمر الثامن لاستعراض المعاهدة.

٢ - وتشكل المعاهدة ضرورة أساسية لحماية السلام والأمن العالميين من خطر انتشار الأسلحة النووية. وقد أفادت المعاهدة المجتمع الدولي فائدة جمة طيلة العقود الأربعة الماضية. ولا تزال المعاهدة تشكل الركيزة الأساسية لنظام عدم انتشار الأسلحة النووية والسعي الجماعي إلى تحقيق نزع السلاح النووي واستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية. ونحن نؤكد أهمية أن تنفذ جميع الدول الأطراف هذه المعاهدة تنفيذا كاملا وأن تتقيد بها تقيدا تاما، ونؤكد من جديد التزامنا القاطع بالمعاهدة وبتعزيزها في مؤتمر استعراض المعاهدة كي تجابه على الوجه الفعال التحديات الراهنة والملحة التي تواجهها.

٣ - ونؤكد من جديد أيضا التزامنا بالتمسك بنتائج مؤتمري استعراض المعاهدة لعامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠. ونرحب بما شهدته اللجان التحضيرية لدورة الاستعراض الثامنة من مناقشات بناءة وأجواء إيجابية، وبالاتفاق الذي تم في نيويورك في أيار/مايو ٢٠٠٩ على جدول أعمال هذا المؤتمر الاستعراضي ونظامه الداخلي. ونعتقد أن هذا الأمر، مقترنا بنجاح مؤتمر قمة مجلس الأمن بشأن عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي وبتخاذ القرار ١٨٨٧ (٢٠٠٩) بالإجماع، يبرهن على الالتزام المشترك من جانب المجتمع الدولي بالسعي إلى جعل العالم أكثر أمانا لصالح الجميع وتهيئة الأحوال المؤدية إلى إخلاء العالم من الأسلحة النووية، وفقا لمقاصد المعاهدة، وعلى نحو يعزز الاستقرار الدولي، وبناء على مبدأ الأمن غير المنقوص للجميع.

٤ - ونحن نُسند أهمية كبيرة لمسألة تحقيق عالمية المعاهدة. ومن ثم فإننا نحث الدول التي لم تصبح بعد أطرافا في المعاهدة على أن تنضم إليها بوصفها دولا غير حائزة للأسلحة النووية، وعلى أن تحرص، إلى حين الانضمام إلى المعاهدة، على التقيد بأحكامها. ونحن على أهبة الاستعداد للعمل مع الأطراف من أجل التواصل مع غير الأطراف تحقيقا لهذا الهدف.

٥ - وإنما بوصفنا دولا حائزة لأسلحة نووية، نؤكد من جديد التزامنا الدائم بالوفاء بما علينا من واجبات طبقا للمادة السادسة من المعاهدة، ومسؤوليتنا المستمرة عن اتخاذ خطوات ملموسة وذات مصداقية نحو نزع السلاح على نحو لا رجعة فيه، بما في ذلك تدابير التحقق. ونحن نذكر في هذا الصدد بمناقشتنا الواسعة النطاق التي دارت في لندن في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ وتناولت التحديات الماثلة أمام مواصلة التقدم نحو نزع السلاح وعدم الانتشار، وذلك في مجالات بناء الثقة والتحقق والامتثال، وتناولت أيضا الخطوات الرامية إلى معالجة هذه التحديات. ونشير إلى ما أحرزته الدول الحائزة لأسلحة نووية من تقدم وما بذلته من جهود على نحو غير مسبوق في مجالات خفض الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي وبناء الثقة والشفافية منذ انتهاء الحرب الباردة، وننوه مع الارتياح إلى أن أرصدة الأسلحة النووية توجد حاليا عند مستويات أدنى بكثير مما كانت عليه في أي وقت مضى خلال الخمسين عاما الماضية. وما برح كل منا يسلط الضوء على ما قدمه على صعيده الوطني من مساهمات فردية في الجهود المنهجية والتدريبية المبذولة في هذا الصدد وسنواصل إبراز هذه المساهمات. ويجب أن تسهم سائر الدول في إنجاز هذه الأهداف المرجوة في ميدان نزع السلاح عن طريق تهيئة البيئة الأمنية اللازمة لذلك وإزالة التوترات الإقليمية وتعزيز الأمن الجماعي وإحراز تقدم في جميع مجالات نزع السلاح.

٦ - ونحن نؤيد المعاهدة المبرمة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي بشأن التدابير المتعلقة بمواصلة خفض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها والموقعة في ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٠ في براغ. وستؤدي هذه المعاهدة، لدى تمام تنفيذها، إلى خفض الأسلحة النووية قيد النشر إلى أدنى عدد لها منذ الخمسينات. ونعتقد أن هذه خطوة مهمة على مسار تنفيذ المادة السادسة، ستعزز الاستقرار والأمن غير المنقوص للجميع على الصعيد الدولي عن طريق تدعيم الثقة المتبادلة والانفتاح وإمكانية التنبؤ والتعاون، وستساعد بالتالي على إيجاد الأحوال اللازمة للسير قدما نحو تحقيق أهدافنا في ميدان نزع السلاح وبناء أساس متين للتصدي لأخطار الانتشار النووي والإرهاب النووي.

٧ - ونؤكد من جديد تصميمنا على التقيد بالوقف الاختياري الذي قرره كل منا للتفجيرات النووية التجريبية لحين بدء نفاذ الحظر الشامل للتجارب النووية، وندعو سائر الدول إلى أن تمتنع عن إجراء أي تفجير نووي تجريبي. وهذا الوقف الاختياري، برغم أهميته، ليس بديلا عن التدابير الملزمة قانونا. بموجب معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وسنواصل جهودنا الرامية إلى تحقيق البدء المبكر لنفاذ هذه المعاهدة وتحقيق عالميتها، ونهيب بجميع الدول التي لم توقع وتصدق عليها بعد أن تفعل ذلك. ونحن نسلم بأن أحد العناصر الرئيسية في التنفيذ الفعال للمادة السادسة وفي عدم انتشار الأسلحة النووية هو التفاوض

بغرض التوصل إلى معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية. فمن شأن هذه المعاهدة أن تساعد على وقف إنتاج أهم اللبئات الأساسية اللازمة لصنع الأسلحة النووية. ونحن ندعو إلى بدء المفاوضات مبكرا بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية في إطار مؤتمر نزع السلاح.

٨ - ونشدد على ما يتسم به حظر الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والتكسينية من أهمية في مجال تحقيق هدف المادة السادسة ونحث جميع البلدان التي لم توقع بعد على اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية واتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والتكسينية والتي لم تصدق عليهما وتدخلهما حيز النفاذ على أن تفعل ذلك .

٩ - أما انتشار الأسلحة النووية فهو أمر يضعض أمن جميع الدول. وهو يعرقل قضية نزع السلاح، وبخاصة نزع السلاح النووي، ويعرض للخطر احتمالات تعزيز التعاون الدولي في مجال الطاقة النووية، بما في ذلك الدور الذي نود أن يؤديه هذا التعاون في مكافحة تغير المناخ وكفالة التنمية المستدامة للطاقة النووية. ونؤكد مجدداً أن جميع الدول الأطراف يجب أن تكفل التقييد الصارم بالتزاماتها المتعلقة بعدم الانتشار طبقاً لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وأن تعمل بنشاط على كفالة تقييد الآخرين بالتزاماتهم المتعلقة بعدم الانتشار.

١٠ - ولا تزال مخاطر الانتشار التي ينشئها البرنامج النووي تشير لدينا قلقاً بالغاً. ونحن نؤكد أهمية تقييد جمهورية إيران الإسلامية تقيداً تاماً وفورياً بالتزاماتها الدولية. ونحث جمهورية إيران الإسلامية على أن تستجيب لشواغل المجتمع الدولي بأن تمتثل على وجه السرعة وعلى نحو تام للقرارات ذات الصلة لمجلس الأمن ومتطلبات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ونحث بقوة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الوفاء بالالتزامات المتعهد بها في إطار محادثات الأطراف الستة، بما في ذلك إخلاء شبه الجزيرة الكورية من الأسلحة النووية على نحو تام وبممكن التحقق منه، ووفقاً للبيان المشترك الصادر في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، ويمكن التحقق منه، وفقاً للبيان المشترك الصادر في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، ونؤكد من جديد تأييدنا الراسخ لمحادثات الأطراف الستة. وسنظل على تصميمنا على التوصل إلى حل مرض لهذين الملفين بالوسائل الدبلوماسية.

١١ - ونحن نشدد على الأهمية الأساسية لوجود نظام فعال لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية للحيلولة دون انتشار الأسلحة النووية ولتيسير التعاون في مجالات استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية. وإننا ندعو جميع الدول غير الحائزة لأسلحة نووية التي لم تضع قيد النفاذ بعد اتفاقاً للضمانات الشاملة، وفقاً للمنصوص عليه في المادة الثالثة، أو بروتوكولا معدلاً للكيميائيات الصغيرة، إلى أن تفعل ذلك في أقرب فرصة ممكنة. ونحن نرحب بأن ١٣١ دولة قد وقعت بروتوكولات إضافية وأن ٩٨ دولة يوجد بالنسبة لها

بروتوكول إضافي قيد النفاذ. وإذ ننوه إلى أن الوكالة الدولية للطاقة الذرية ترى أنه ليس بإمكانها بدون وجود بروتوكول إضافي، أن تتحقق على نحو يتمتع بالمصداقية من عدم وجود أنشطة نووية غير معلنة، ندعو جميع الدول التي لم تتخذ بعد الخطوات اللازمة لإدخال البروتوكول حيز النفاذ إلى أن تفعل ذلك. ونحن نعتقد أن اتفاق الضمانات الشاملة المقرون ببروتوكول إضافي ينبغي أن يصبح هو المعيار المعترف به عالميا فيما يتعلق بالتحقق، ونعلن استعدادنا لتقديم الدعم اللازم في هذا الصدد. وإننا نؤكد مساندتنا للمدير العام الجديد للوكالة الدولية للطاقة الذرية وسنعمل معه على تعزيز قدرات الوكالة. وسنظل على التزامنا بكفالة أن تكون لدى الوكالة الموارد والسلطات اللازمة للوفاء بمسؤولياتها المتعلقة بالضمانات، بما في ذلك الردع عن عدم الامتثال واكتشاف حالاته. وحيثما يثبت لدى مجلس محافظي الوكالة وجود حالة لعدم الامتثال، ينبغي وفقا للنظام الأساسي للوكالة عرض هذه الحالة فوراً على مجلس الأمن ليقرر ما إن كانت تشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين. ونحن نؤكد على المسؤولية الرئيسية لمجلس الأمن في التصدي لمثل هذه التهديدات.

١٢ - ونحن نشير إلى أن المناطق الخالية من الأسلحة النووية، التي أنشئت وفقاً للمادة السابعة من المعاهدة وللمبادئ التوجيهية الصادرة عن هيئة نزع السلاح في دورتها لعام ١٩٩٩، والتي يُتقيد بشروطها تقيداً تاماً، قد أسهمت بقدر مهم، ولا تزال تسهم، في تعزيز النظام الدولي لعدم الانتشار بجميع جوانبه، وفي تحقيق نزع السلاح النووي وبلوغ الهدف النهائي المتمثل في نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية فعالة. ونحن نؤيد تعزيز التشاور والتعاون فيما بين الأطراف في المعاهدات المنشئة للمناطق القائمة وندعو إلى النظر في إنشاء مناطق جديدة حيثما يقتضي الأمر ذلك ووفقاً لرغبات دول الإقليم المعني. ونحن نسلم بأهمية إنشاء مناطق إقليمية خالية من أسلحة الدمار الشامل، ونرحب بالحوار لحل المسائل العالقة المتصلة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية.

١٣ - ونحن ملتزمون بالتنفيذ التام للقرار المتعلق بالشرق الأوسط الذي اتخذته مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ١٩٩٥ ونؤيد جميع الجهود الجاري بذلها تحقيقاً لهذا الهدف. ونحن على استعداد للنظر في جميع المقترحات ذات الصلة في سياق مؤتمر استعراض المعاهدة بهدف التوصل إلى قرار متفق عليه يرمي إلى اتخاذ خطوات ملموسة في هذا الاتجاه.

١٤ - ونحث جميع الدول على أن تتخذ كل التدابير الوطنية المناسبة وفقاً لسلطاتها وتشريعاتها الوطنية وبما يتفق مع القانون الدولي، لمنع تمويل الانتشار وما يتصل به من شحنات، وتعزيز ضوابط التصدير، وتأمين المواد الحساسة، ومراقبة عمليات نقل التكنولوجيا غير المادية. ونؤكد من جديد مساندتنا لمجموعة موردي المواد النووية ولجنة زانغر وننوه

إلى الدور الهام لهاتين الآليتين الدوليتين للرقابة على الصادرات في تأمين نظام عدم الانتشار النووي.

١٥ - وقد أصدرنا في عام ١٩٩٥ بيانات منفصلة بشأن الضمانات الأمنية، على النحو المشار إليه في قرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥). وأصدر بعضنا لاحقا بيانات بشأن ما يقدمه من تلك الضمانات. ونحن نحيط علما بما تعلقه الدول غير الحائزة لأسلحة نووية من أهمية على الضمانات الأمنية وعلى دورها في تعزيز نظام عدم الانتشار. ونحن على أهبة الاستعداد للانخراط في مناقشات موضوعية بشأن الضمانات الأمنية في مؤتمر نزع السلاح.

١٦ - ونحن نعتقد أن الخطر الناشئ عن طموح الجهات من غير الدول إلى الحصول على مواد انشطارية أو أسلحة نووية قد غيّر من طبيعة التحدي المتمثل في الانتشار. وهذا الخطر هو خطر حقيقي ومحدد في آن واحد معا. وإننا نؤكد على أن حصول جهات من غير الدول على أسلحة نووية أو ما يتصل بها من مواد وخبرات تقنية سيشكل خطرا على السلام والأمن الدوليين. ونؤكد من جديد أهمية التنفيذ التام لقرارات مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٦٧٣ (٢٠٠٦) و ١٨١٠ (٢٠٠٨)، فضلا عن الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي. ونحن ندعو جميع الدول الأطراف إلى التصديق على تعديل اتفاقية الحماية المادة للمواد النووية، بغية بلوغ حالة التصديق بنسبة الثلثين اللازمة لبدء نفاذ هذا التعديل. وندعو الدول الأطراف إلى صوغ جهد منسق بشأن الأمن النووي العالمي ودعم هذا الجهد بوصفه عنصرا أصيلا في النهج الذي يتخذه المجتمع الدولي بصدد جدول الأعمال النووي الأوسع نطاقا. وإننا نجدد التزامنا الذي أعلنه في مؤتمر القمة المعني بالأمن النووي لعام ٢٠١٠ بتعزيز الأمن النووي والحد من خطر الإرهاب النووي. ونحن نرحب بدعوة الرئيس أوباما إلى تأمين جميع المواد النووية غير الحصرية في غضون أربع سنوات ونتضامن معه في هذه الدعوة.

١٧ - ونحن نقر بالحق غير القابل للتصرف لجميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والمبين في المادة الرابعة منها، في تطوير بحوث وإنتاج واستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية دون تمييز ووفقا للأحكام ذات الصلة من المعاهدة وللمبادئ المتصلة بالضمانات. ونحن نلاحظ الطلب المتزايد على الطاقة النووية ونؤكد على إمكاناتها في مجال التصدي لتغير المناخ، وفي تيسير تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية والتنمية المستدامة، وفي توفير الأمن في مجال الطاقة، وفي معالجة التطبيقات الحيوية غير المتصلة بتوليد الطاقة الكهربائية، مثل التطبيقات النووية في مجالات الطب والزراعة والصناعة. ونؤكد على الأهمية الخاصة للتعاون الدولي، عن طريق الوكالة الدولية للطاقة الذرية وعن الطريق الثنائي معا، بالنسبة إلى الدول الأطراف الحديثة العهد بالتكنولوجيا النووية. ونحن على استعداد للعمل

بنشاط مع الدول الأطراف التي ترغب في استغلال الطاقة النووية في الأغراض السلمية بما يتفق والتزاماتها بموجب المعاهدة وطبقا ل ضمانات الوكالة. ونرحب بنتائج مؤتمر باريس المعقود في آذار/مارس ٢٠١٠ بشأن سبل الحصول على الطاقة النووية للأغراض المدنية وبالتبادل المثمر للآراء بشأن التحديات والفرص المرتبطة بالتنمية المستدامة للطاقة النووية.

١٨ - وندعو إلى تنمية استخدام الطاقة النووية في ظل ثقافة يسودها الانفتاح والشفافية، وتؤدي من ثم إلى بناء الثقة فيما بين البلدان المتجاورة، ونؤكد أهمية تعزيز التنمية المستدامة لاستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية في إطار يكفل توافر شروط السلامة والأمن وعدم الانتشار على الوجه الفعال، وتوافر الترتيبات المتعلقة بالمسؤولية النووية المدنية تحقيقا لصالح الجميع. ونحن نرحب بما تفضل به الوكالة الدولية للطاقة الذرية من أعمال بشأن النهج المتعددة الأطراف إزاء دورة الوقود النووي، بما في ذلك ضمان الإمداد بالوقود والتدابير ذات الصلة، كوسيلة فعالة لتيسير التعاون النووي وفقا للمادة الرابعة ومجابهة الحاجة المتزايدة إلى الوقود النووي وخدمات الوقود النووي، والحفاظ على انفتاح السوق وطابعه التنافسي، وتلبية الاحتياجات الحقيقية للمستهلكين، وتعزيز عدم الانتشار. وقد لاحظنا مختلف المقترحات ذات الصلة التي قُدمت و تُرحَّب بموافقة مجلس محافظي الوكالة على مبادرة الاتحاد الروسي وبالتوقيع في ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٠ على الاتفاق المبرم بين الوكالة والاتحاد الروسي لإنشاء احتياطي من اليورانيوم المنخفض التخصيب تُزود به الوكالة من أجل الدول الأعضاء فيها. ونحث مجلس المحافظين على الاتفاق على مزيد من التدابير تحقيقا لهذا الهدف في أقرب وقت ممكن.

١٩ - ويحق للدول الأطراف أن تنسحب من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية طبقا للمادة العاشرة منها. بيد أننا ندعو إلى أن ينظر مجلس الأمن دون إبطاء في أي إخطار بالانسحاب من المعاهدة يرد من أي دولة طرف، بما في ذلك الأحداث المذكورة في إعلان الانسحاب المطلوب تقديمه من الدولة عملا بالمادة العاشرة. وتظل الدولة الطرف مسؤولة بموجب القانون الدولي عما ارتُكب من انتهاكات للمعاهدة قبل انسحابها منها. ونحن نرحب بمناقشة الطرائق التي يمكن بموجبها للدول الأطراف أن ترد بصفة جماعية على إخطار الانسحاب، بما في ذلك موضوع التصرف في المعدات والمواد التي اقتنيت أو استحدثت خلال فترة العضوية في المعاهدة. ونحن على اقتناع في الوقت نفسه بأن أي قرار يُتخذ فيما يتصل بالانسحاب من المعاهدة لا ينبغي أن يؤدي إلى تنقيح المادة العاشرة، أو إعادة النظر في نص المعاهدة، أو المساس بمبادئ القانون الدولي وقواعده المعترف بها عموما.

٢٠ - إن السعي إلى جعل العالم أكثر أماناً من أجل الجميع وتهيئة الأحوال المؤدية إلى إخلاء العالم من الأسلحة النووية وفقاً لأهداف المعاهدة يتطلبان تعاوناً دولياً طويلاً الأمد وراسخاً العزم عماده المصلحة المشتركة. والتزامنا بهذا الهدف التزم ثابت لا يتزعزع. ونحن نهيئ بجميع الدول الأطراف أن نغتني فرصة انعقاد مؤتمر استعراض المعاهدة لتواصل تعزيز النظام الدولي لعدم الانتشار النووي عن طريق التقدم بمجموعة من التدابير الفعلية والواقعية والصالحة للتنفيذ، بناءً على توازن يشمل الركائز المتعاضدة الثلاث للمعاهدة، من أجل تعزيز الجهود الدولية المناهضة للانتشار، وإحراز تقدم واضح للعيان بشأن نزع السلاح، والتشارك في فوائد التعاون في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية. وسنعمل على نحو وثيق مع الدول الأطراف أثناء هذا المؤتمر وفيما بعده من أجل تحقيق أهداف المعاهدة والغايات التي يُتفق عليها في المؤتمر.